



القضايا المعاصرة وفقه النوازل - الاختبار الأول

السؤال رقم: 1

الاجتهاد في النوازل من:

- الفروض العينية.
- فروض الكفايات.
- السنن المؤكدة .
- المستحبات.

السؤال رقم: 2

النجاسة إذا استحالت تطهر كما في:

- الخمر إذا تخلل.
- الجلد إذا تم ديفه.
- كلاهما صحيح .
- كلاهما خطأ.

السؤال رقم: 3

الماء الكثير لا يتنجس إلا إذا تغير :

- طعمه.
- لونه.
- رائحته.
- جميعها صحيح.

السؤال رقم: 4

يفيد قول النبي صلى الله عليه وسلم: (وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً) أن ما يدخله الصائم إلى أنفه

- يُفطر مطلقاً.
- يُفطر إذا تجاوزه إلى الحلق.
- كلاهما صحيح .
- كلاهما خطأ.

السؤال رقم: 5

. لا زكاة في المال العام كأموال الدولة، أو المال الموقوف على جهة عامة كالمساجد

- لعدم توافر النصاب.
- لعدم تعيين المالك فيها.
- لعدم حولان الحول.
- جميعها صحيح.

السؤال رقم: 6

قرر مجمع الفقه أن الزكاة الواجبة على من يشتري الأسهم بغرض الاستفادة من غلتها هي:

- العشر.
- نصف العشر.
- ربع العشر.
- لازكاة فيها بل تضم غلتها الى بقية امواله وتزكى معها

السؤال رقم: 7

يقول النبي صلى الله عليه وسلم (لعن الله الواشمة والمستوشمة ... المتفلجات للحسن) وهو ما يعني

- منع عمليات التجميل مطلقاً.
- منع ما كان الهدف منه الحسن, سواء لإزالة عيب أو للتحسين.
- منع ما كان الهدف منه الحسن فقط , دون ما كان الهدف منه إزالة العيب.
- جميعها خطأ.

السؤال رقم: 8

يجب شرعاً بالجناية على الجنين وإسقاطه:

- دية كاملة.
- نصف دية.
- غرة.
- ثلث الدية.

السؤال رقم: 9

إذا أعاد المجني عليه عضوه المقطوع إلى مكانه فإن الواجب في حق الجاني عمداً

- قيمة المعالجة.
- الدية.
- القصاص.
- لا قصاص ولا دية.

السؤال رقم: 10

الفارق بين التأمين الإسلامي والتأمين التجاري هو أن

- الأقساط في التأمين الإسلامي ملك للمشاركين، وفي التجاري ملك لشركة التأمين.
- غرض الشركة في التأمين الإسلامي التعاون بين المشاركين، وفي التجاري الربح.
- الفائض في التأمين الإسلامي يعود على المشاركين، وفي التجاري لشركة التأمين.

السؤال رقم: 11

النوازل في اللغة :

- الوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد.
- جمعٌ مفردها نازلة. وهي: الشديدة من شدائد الدهر تقع بفرد أو جماعة. أصلها من الفعل نزل. بمعنى؛ وقع.
- العلم بالأحكام الشرعية العملية للوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد، المكتسب من الأدلة التفصيلية.
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 12

والنوازل في الاصطلاح هي:

- الوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد.
- جمعٌ مفردها نازلة. وهي: الشديدة من شدائد الدهر تقع بفرد أو جماعة. أصلها من الفعل نزل. بمعنى؛ وقع.
- العلم بالأحكام الشرعية العملية للوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد، المكتسب من الأدلة التفصيلية.
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 13

فقه النوازل فيُقصد به :

- الوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد.
- جمعٌ مفردها نازلة. وهي: الشديدة من شدائد الدهر تقع بفرد أو جماعة. أصلها من الفعل نزل. بمعنى؛ وقع.
- العلم بالأحكام الشرعية العملية للوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد، المكتسب من الأدلة التفصيلية.
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 14

العلم: الاحتراز عن الشك والوهم، ويدخل اليقين والظن. فالمراد بالعلم هنا مطلق الإدراك، ويشمل :

- الظن
- اليقين
- الظن واليقين
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 15

ويفيد الاحتراز عن العلم غير المكتسب :

- كعلم الله سبحانه
- كعلم الرسول صلى الله عليه وسلم وعلم جبريل عليه السلام
- كعلم الله والرسول صلى الله عليه وسلم وجبريل عليه السلام
- لا توجد إجابة صحيحة

الألفاظ ذات الصلة بمصطلح النوازل:

- الفتاوى: جمعٌ مفرداً فتوى. وهو إخبارٌ بحكم الله تعالى عن دليل شرعي
- الحوادث و القضايا المستجدة
- الواقعات: جمعٌ مفرداً واقعة، من وقع كذا كالنازلة وهو مصطلح عند الحنفية
- جميع ما ذكر صحيح

تظهر أهمية الاجتهاد في النوازل المعاصرة في الجوانب منها :

- رفع الإثم عن الأمة والتأكيد على صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان
- التأكيد على مراعاة الشريعة لحاجات العباد ومصالحهم و تفويت الفرصة على من ينادي بتحكيم القوانين الوضعية
- تجديد الفقه الإسلامي وتنميته وتحريك همم طلبة العلم والرد العملي على من يزعم أن باب الاجتهاد قد أغلق
- جميع ما ذكر صحيح

حكم الاجتهاد في النوازل :

- واجب على جميع المسلمين
- مستحب
- فرض كفاية
- فرض عين

قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً، فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ} هذا دليل على أن :

- ان الاجتهاد في النوازل واجب على جميع المسلمين
- ان الاجتهاد في النوازل مستحب
- ان الاجتهاد في النوازل فرض كفاية
- ان الاجتهاد في النوازل فرض عين

المنهج الشرعي في استنباط أحكام النوازل:

- من الأمور المقررة لدى علماء الأمة أنه ما من واقعة إلا والله فيها حكمٌ
- كما أنهم متفقون على أن النصوص قليلة محصورة، والحوادث كثيرة متجددة وغير محصورة
- ، ويستحيل أن يحيط المحصور بغير المحصور
- جميع ما ذكر صحيح

من أين يستنبط حكم النازلة في المنهج الشرعي :

- عن طريق كتاب الله سبحانه فإن لم يجد نبحت بالسنة النبوية
- عن طريق السنة النبوية والاجماع
- عن طريق كتاب الله سبحانه فإن لم يجد نبحت بالسنة النبوية فإن لم نجد فيكون الاجتهاد
- كتاب الله فإن لم يجد السنة النبوية فإن لم يجد الاجماع فإن لم يجد الاجتهاد

السؤال رقم: 22

ضوابط المجتهد :

- بالغاً عاقلاً، ثبتت له ملكة يقتدر بها على استخراج الأحكام من مأخذها
- معرفته بكتاب الله، وسنة رسوله، وهما الأصل في الأحكام. ولا يشترط معرفتهما كاملاً بل ما يتعلق منهما بالأحكام
- معرفة مسائل الإجماع وأن يكون عالماً بلسان العرب و: أن يكون عالماً بالناسخ والمنسوخ وأن يكون عالماً بأصول الفقه
- جميع ما ذكر صحيح

السؤال رقم: 23

مصادر الأحكام الشرعية للاجتهاد في النوازل:

- مصادرٌ متفق عليها بين أهل العلم، وهي: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس.
- مصادرٌ محل اختلاف بين أهل العلم، وهي: الاستحسان، والمصالح المرسلة، والعرف، والاستصحاب، وسد الذرائع، ومذهب الصحابي، وشرع من قبلنا.
- كلاهما صحيح
- كلاهما خطأ

السؤال رقم: 24

ينبغي على الباحث عند النظر والاجتهاد في حكم النازلة الفقهية القيام بما يأتي :

- تصوّر النازلة وفهمها فهماً دقيقاً
- تصنيف النازلة وتكييفها فقهياً
- تطبيق وتنزيل الحكم الفقهي على النازلة
- جميع ما ذكر صحيح

السؤال رقم: 25

قوله تعالى (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) دليل على :

- جمع المعلومات المتعلقة بالنازلة من حيث موضوعها وماهيتها
- وجوب الرجوع إلى أهل العلم والاختصاص
- البحث والتّحري عن الدّراسات السّابقة حول النّازلة
- النظر في جذور النازلة

السؤال رقم: 26

المقصود من تصنيف النازلة هو :

- وجوب الرجوع إلى أهل العلم
- تحرير المسألة، وبيان الأصل الذي تنتمي إليه

- إرجاع المسألة إلى الأصل الذي تنتمي إليه
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 27

المقصود من التكيف الفقهي هو :

- وجوب الرجوع إلى أهل العلم
- تحرير المسألة، وبيان الأصل الذي تنتمي إليه
- إرجاع المسألة إلى الأصل الذي تنتمي إليه
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 28

أنواع مقاصد الشريعة :

- تكون ضرورية
- تكون حاجية
- تكون تحسينية
- جميع ما ذكر صحيح

السؤال رقم: 29

مجموع الضروريات خمسة هي :

- حفظ الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال ، والعقل
- حفظ الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال ، والأهل
- حفظ الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال ، والأقارب
- حفظ الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال ، والعزي

السؤال رقم: 30

ماهي مدارس النظر في أحكام النوازل :

- مدرسة التضيق والتشديد.
- مدرسة المبالغة في التساهل والتيسير.
- مدرسة التوسط والاعتدال.
- جميع ما ذكر صحيح

السؤال رقم: 31

قال تعالى {يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر} دليل على :

- تتبع رخص الاجتهاد
- أن الاسلام دين وسطية واعتدال
- الاخذ بالحيل والتي يسمونها الحيل الشرعية
- الدين قد بُني على اليسر ورفع الحرج

السؤال رقم: 32

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا ترتكبوا ما ارتكب اليهود، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل) دليل على :

- تتبع رخص الاجتهاد
- أن الاسلام دين وسطية واعتدال
- الاحذ بالحيل والتي يسمونها الحيل الشرعية
- الدين قد بُني على اليسر ورفع الحرج

السؤال رقم: 33

قال تعالى: { وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً } دليل على :

- تتبع رخص الاجتهاد
- أن الاسلام دين وسطية واعتدال
- الاحذ بالحيل والتي يسمونها الحيل الشرعية
- الدين قد بُني على اليسر ورفع الحرج

السؤال رقم: 34

كيف تتم معالجة مياه الصرف الصحي وهل هي مقبولة شرعاً ؟

- الترسيب، والتهوية، وقتل الجراثيم، والتعقيم بالكلور وهي مقبولة شرعاً
- الترسيب، والتهوية، وقتل الجراثيم، والتعقيم بالكلور وهي غير مقبولة شرعاً
- الترسيب، والتهوية، والصابون، والتعقيم بالكلور وهي مقبولة شرعاً
- الترسيب، والتهوية، والصابون، والتعقيم بالكلور وهي غير مقبولة شرعاً

السؤال رقم: 35

التغير والتحول. أي تحول الشيء من حقيقة إلى حقيقة أخرى تعريف لمصطلح :

- الامالة
- الاستصحاب
- الاستحالة
- سد الذرائع

السؤال رقم: 36

فذهب أكثر الحنفية والمالكية وبعض الحنابلة (وهو اختيار ابن تيمية رحمه الله) إلى القول بطهارتها بالاستحالة، سواء أكان

- نجساً لعينه
- نجساً لمعنى فيه
- نجساً لعينه و نجساً لمعنى فيه
- لاتوجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 37

قال تعالى { وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ } دليل لمن قال :

- بتطهير النجاسات بالاستحالة بالكتاب والسنة والاستقراء

- الاستحالة لا تطهر النجاسة
- كلاهما صحيح
- كلاهما خطأ

السؤال رقم: 38

ما هو الاستقراء ؟

- الوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد.
- الحوادث و القضايا المستجدة
- هو التتبع. أي تتبع نصوص الشرع وأحكامه
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 39

النجس لعينه هو

- الخنزير والميتة إذا تحول إلى ملح
- جلد الميتة إذا دبغ والخمر إذا تخلل بنفسه
- كلاهما صحيح
- كلاهما خطأ

السؤال رقم: 40

النجس لمعنى فيه هو

- الخنزير والميتة إذا تحول إلى ملح
- جلد الميتة إذا دبغ والخمر إذا تخلل بنفسه
- كلاهما صحيح
- كلاهما خطأ

السؤال رقم: 41

قال تعالى {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ} دليل على :

- وجوب الصيام
- تحريم الصيام
- رخص للمريض فيرخص للمريض والمسافر بالصيام
- رخص للمريض فيرخص للمريض والمسافر بالفطر

السؤال رقم: 42

مَنْ يَقْدِرُ عَلَى الصِّيَامِ وَلَكِنْ بِجَهْدٍ وَمَشَقَّةٍ فَهَذَا :

- يكلف بالصيام
- لا يكلف بالصيام
- يكلف بصيام نصف الشهر فقط
- يكلف بصيام العشر الاواخر من رمضان

السؤال رقم: 43

مَنْ يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ جَهْدٍ وَلَا مَشَقَّةٍ، وَلَكِنْ يُتَوَقَّعُ أَنْ يُضَاعَفَ الصِّيَامُ مَرْضَهُ فَهَذَا

- يكلف بصيام نصف الشهر فقط
- يحرم عليه الصيام
- يستحب له الفطر عند جمهور العلماء
- يكلف بصيام العشر الاواخر من رمضان

السؤال رقم: 44

ما هو الفم ؟

- ما بين باطن الشفتين وأقصى الحلق. (وأقصى الحلق يعني آخره وهو عند مخرج حرفي الهمزة والهاء).
- ما بين باطن الفكين وأقصى الحلق. (وأقصى الحلق يعني آخره وهو عند مخرج حرفي الهمزة والهاء).
- ما بين باطن البلعوم وأقصى الحلق. (وأقصى الحلق يعني آخره وهو عند مخرج حرفي الهمزة والهاء).
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 45

أَنْ مَا يَدْخُلُ الْفَمَ لَا يُوَثِّرُ عَلَى صِحَّةِ الصِّيَامِ مَا لَمْ يَجَاوِزْ أَقْصَى الْحَلْقِ (أَيَّ آخِرِهِ) هَذَا قَوْلٌ :

- المالكية والحنابلة
- المالكية والشافعية
- الحنفية
- الشافعية

السؤال رقم: 46

الْحَلْقُ كُلُّهُ مِنَ الدَّخْلِ، وَكُلُّ مَا يَصِلُ إِلَيْهِ مِنْ مَائِعٍ يَكُونُ سَبَباً فِي الْفَطْرِ وَفَسَادِ الصِّيَامِ وَلَوْ لَمْ يَتَجَاوِزْ الْحَلْقَ (فَالْحَلْقُ كُلُّهُ مِنَ الْجَوْفِ عِنْدَهُمْ، وَيَبْدَأُ الْحَلْقُ مِنْ مَخْرَجِ حَرْفِي الْغَيْنِ وَالْخَاءِ) هَذَا قَوْلٌ :

- المالكية والحنابلة
- المالكية والشافعية
- الحنفية
- الشافعية

السؤال رقم: 47

استعمال الغرغرة "المضمضة" أنها لا تؤثر على الصيام عند الحنفية وقال المالكية والحنابلة الغرغرة تفسد وتفسد الصيام وقد تبني مجمع الفقه الاسلامي ان القول الصحيح هو :

- أنه يفطر ويفسد الصوم
- أنه لا يفطر ولا يفسد الصوم
- كلاهما صحيح
- كلاهما خطأ

السؤال رقم: 48

جاء في قرارات مجمع الفقه الإسلامي وهو يُعَدُّ ما ليس بمفطر، فنذكر منها:

- حفر السن , قلع الضرس إذا اجتنب ابتلاع ما نفذ إلى الحلق
- تنظيف الاسنان إذا اجتنب ابتلاع ما نفذ إلى الحلق
- السواك وفرشاة الاسنان إذا اجتنب ابتلاع ما نفذ إلى الحلق
- جميع ما ذكر صحيح

السؤال رقم: 49

الأقراص التي توضع تحت اللسان لمعالجة الأزمات القلبية هل هي تفتقر؟

- هذه الأقراص تفتقر؛ لأنه يدخل شيء منها إلى الجوف
- هذه الأقراص لا تفتقر؛ لأنه لا يدخل شيء منها إلى الجوف
- كلاهما صحيح
- كلاهما خطأ

السؤال رقم: 50

التنفس (بالأوكسجين الصناعي) هل يؤثر على الصيام؟

- لا يؤثر على الصيام؛ لأنه ليس بطعام ولا شراب، وهو من جنس الهواء الطبيعي
- ليؤثر على الصيام؛ وهو من الهواء الغير طبيعي
- كلاهما صحيح
- كلاهما خطأ

السؤال رقم: 51

المائع والمتحلل المتجاوز للحلق سواء وصل المعدة أم لا حكمه؟

- ليس مفطر بالإجماع
- مفطر بالإجماع
- كلاهما صحيح
- كلاهما خطأ

السؤال رقم: 52

الدخان والبخور هل هما يبطلان الصوم أم لا؟

- يبطل الصوم
- لا يبطل الصوم
- يبطل الصوم إذا كان قاصد ولا يبطل إذا كان بغير قصد
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 53

بخاخ الربو لا يفطر ولا يؤثر على صحة الصائم وهو قول:

- الشيخ ابن باز، والشيخ ابن عثيمين
- اللجنة الدائمة للفتوى في المملكة
- الشيخ ابن جبرين، والدكتور الصديق الضير
- الشيخ ابن باز، والشيخ ابن عثيمين، والدكتور الصديق الضير، واللجنة الدائمة للفتوى في المملكة

السؤال رقم: 54

الكحل في العين :

- لا يفطر؛ وإن وجد طعمه، أو أثره في حلقه
- لا يفطر؛ وإن وجد طعمه
- لا يفطر
- جميع ما ذكر صحيح

السؤال رقم: 55

ذهب عامة الفقهاء من المذاهب الأربعة (الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة) إلى أن ما يدخل الأذن من المائعات ويتجاوزه إلى الحلق

- لا يفطر، لأنه وأصل إلى جوفه باختياره
- يفطر، لأنه وأصل إلى جوفه باختياره
- كلاهما صحيح
- كلاهما خطأ

السؤال رقم: 56

وعليه فإن الذي ينبغي الجزم به أن قطرة الأذن أو غسوله ليست مفطرة، لأن ما يوضع فيه لن يصل إلى البلعوم، إلا أن يكون غشاء الطبل مثقوباً أو ممزقاً فينفذ منه. وهو ما انتهى إليه

- مجمع الفقه الإسلامي
- مجمع القاهرة
- مجمع طهران مول
- مجمع الشاطئ

السؤال رقم: 57

الحقن تحت الجلد، والحقن في العضلة

- لا تُفطر
- تُفطر
- كلاهما صحيح
- كلاهما خطأ

السؤال رقم: 58

شركة يتكون رأس مالها من أسهم متساوية، قابلة للتداول، وكل شريك فيها مسؤول بمقدار حصته في رأس مالها تعريف لـ ..

- شركة غير مساهمه
- شركة مساهمه
- شركة عائلية
- شركة

السؤال رقم: 59

- السهم
- الزكاة
- الصوم
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 60

اسمٌ لَقَدْرٍ مخصوص، من مال مخصوص، يجب صرفه لأصناف مخصوصة، بشرائط. تعريف

- السهم
- الزكاة
- الصوم
- لا توجد إجابة صحيحة

السؤال رقم: 61

الزكاة في المال لا بد من توافر شروط, وهي :

- الإسلام: فلا تجب على الكافر؛ لكونها عبادة كالصلاة والصيام , وأن يبلغ المال نصاباً: وهو يختلف من مال إلى مال.
- أن يكون المال نامياً: حقيقةً، أو تقديراً بأن يكون قابلاً للنماء، كالمال المُعَدَّ للنماء بالتجارة
- الملك التام: وتعني أن يجتمع في المال الملك واليد. فلا زكاة في المال العام كأموال الدولة، أو المال الموقوف على جهة عامّة (كالفقراء والمساجد) .
- جميع ما ذكر صحيح

السؤال رقم: 62

الأموال التي تجب فيها الزكاة هي

- الأنعام (الإبل والبقر والغنم)
- الذهب والفضة (ويلحق بهما النقود الورقية اليوم)
- الزروع والتّمار, وعروض التجارة: وهي ما يُعدُّ للبيع والشراء بقصد الربح
- جميع ما ذكر صحيح

السؤال رقم: 63

المقصود بالشركة الزراعية ؟

- تلك التي تستثمر أموالها في مجال التجارة بصورة مستمرة. أي أنها اتخذت الزراعة مهنة لها, ومجالاً لنشاطها
- تلك التي تستثمر أموالها في مجال الزراعة بصورة مستمرة. أي أنها اتخذت الزراعة مهنة لها, ومجالاً لنشاطها
- كلاهما صحيح
- كلاهما خطأ

السؤال رقم: 64

لا خلاف في أن الزكاة الواجبة على الشركة الزراعية إذا بلغ الناتج نصاباً ونصبها :

- العشر إن سقت زرعها بماء السماء

• نصف العشر إن سقته بالآلة وما فيه كلفة مالية

• كلاهما صحيح

• كلاهما خطأ

السؤال رقم: 65

لو كانت الشركة تجارية، وأقدمت على شراء الماشية السائمة بنية بيعها طلباً للربح. هل تخرج زكاة الماشية؟ أم تخرج زكاة التجارة؟

- قال الحنابلة: يُغَلَّبُ جانب التجارة في الحالتين. فتجب زكاة التجارة ما دامت نيته التجارة عند شرائه السائمة، أو الأرض المزروعة
- قال المالكية والشافعية: يُقدم زكاة الزراعة وزكاة الماشية على زكاة التجارة
- قال الحنفية: إذا عملت الشركة في مجال الزراعة، تُقَدَّم الزراعة، وإذا عملت الشركة في مجال تربية الماشية، تُقَدَّم التجارة
- جميع ما ذكر صحيح